

المثل السائر

قوله " إذا الهيابة النكس " تفريط في المدح بل كان الأولى أن يقول إذا البطل كذب وإلا فأني مدح في إقدام المقدم في الموضع الذي يفر منه الجبان ؟ وألا [قال] كما قال أبو تمام .

(فَتَدَيَّ كُؤْلًا مَّا ارْتَدَّ الشُّجَاعُ مِنَ الرَّدَى ... مَفَرًّا غَدَاةَ الْمَأْزِقِ
ارْتَدَّ مَهْرَعًا) وعلى أسلوب البحري ورد قول بعضهم من شعراء الحماسة .
(وَإِنِّي لَقَوَّالٌ لِعَافِيٍّ مَرَّحِبًا ... وَلِلطَّالِبِ الْمَعْرُوفِ إِنْكَ
وَاجِدٌ هُ) .

(وَإِنِّي لَمِمَّنْ أَبْسُطُ الْكَفَّ بِالنَّدَى ... إِذَا شَنَجَتْ كَفٌّ
الْبَخِيلِ وَسَاعِدُهُ) وهذا معيب من جهة أنه لا فصل في بسط يده عند قبض يد البخيل
وإنما الفضيلة في بسطها عند قبض الكرام أيديهم